بعد لم يعبد او قوله في قصة بحيرا حين استحلف النبي صلى الله عم باللات والعزى
اذ لقيه بالشام في سفرته مع عمه ابي طالب وهو صغير وراى فيه علامات النبوة
فاختبره بذلك فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لا تسألني بهما فوالله ما
ابغضت شيئا قط بغضهما فقال له بحيرا فبالله الا ما اخبرتني عما اسألك عنه
فقال سل عما بدا لك وكذلك المعروف من سيرته عليه السلام وتوفيق الله
تعالى له انه كان قبل نبوته يخالف المشركين في وقوفهم بمزدلفة في الحج فكان
يقف هو بعرفة لانه كان موقف ابراهيم عليه السلام **فصل قال القاضي**
ابو الفضل رحمه الله تعالى قد بان بما قدمناه عقود الانبياء في التوحيد
والايمان والوحي وعصمتهم في ذلك على ما بيناه فاما ما عدا هذا الباب من عقود
قلوبهم فجماعها انها مملوءة علما ويقينا على الجملة وانها قد احتوت من المعرفة والعلم
بامور الدين والدنيا ما لا شيء فوقه ومن طالع الاخبار واعتنى بالحديث وتأمل
ما قلناه وجده وقد قدمنا منه في حق نبينا صلى الله عم في الباب الرابع اول قسم من
هذا الكتاب ما ينبه على ما وراءه الا ان احوالهم في هذه المعارف تختلف فاما
ما تعلق منها بامر الدنيا فلا يشترط في حق الانبياء العصمة من عدم معرفة
الانبياء ببعضها او اعتقادها على خلاف ما هي عليه ولا وصم عليهم فيه اذ هممهم
متعلقة بالاخرة وانبائها وامر الشريعة وقوانينها وامور الدنيا تضادها
بخلاف غيرهم من اهل الدنيا الذين يعلمون ظاهرا من الحيوة الدنيا وهم
عن الاخرة هم غافلون كما سنبين هذا في الباب الثاني ان شاء الله تعالى ولكنه
لا يقال انهم لا يعلمون شيئا من امر الدنيا فان ذلك يؤدي الى الغفلة والبله
وهم المنزهون عنه بل قد ارسلوا الى اهل الدنيا وقلدوا سياستهم
وهدايتهم والنظر في مصالح دينهم ودنياهم وهذا لا يكون مع عدم العلم

بامور

بامور الدنيا بالكلية واحوال الانبياء عليهم السلام وسيرهم في هذا الباب معلومة
ومعرفتهم بذلك كله مشهورة واما ان كان هذا العقد مما يتعلق بالدين
فلا يصح من النبي الا العلم به ولا يجوز عليه جهله جملة لانه لا يخلو ان يكون
حصل عنده ذلك عن وحي من الله فهو ما لا يصح الشك منه فيه على ما قدمناه فكيف
الجهل بل حصل له العلم اليقين او يكون فعل ذلك باجتهاده فيما لم ينزل عليه فيه
شيء على القول بتجويز وقوع الاجتهاد منه في ذلك على قول المحققين وعلى مقتضى
حديث ام سلمة اني انما اقضي بينكم برأيي فيما لم ينزل علي فيه شيء خرجه الثقات
وكقصة اسرى بدر والاذن للمتخلفين على رأي بعضهم فلا يكون ايضا ما يعتقده
مما يثمره اجتهاده الا حقا وصحيحا هذا هو الحق الذي لا يلتفت الى خلاف من خالف
فيه ممن اجاز عليهم الخطا في الاجتهاد لا على القول بتصويب المجتهدين
الذي هو الحق والصواب عندنا ولا على القول الاخر بان الحق في طرف واحد لعصمة
النبي صلى الله عليه وسلم من الخطا في الاجتهاد في الشرعيات ولان القول في تخطئة
المجتهدين انما هو بعد استقرار الشرع ونظر النبي واجتهاده انما هو فيما لم ينزل
عليه فيه شيء ولم يشرع له قبل هذا فيما عقد عليه فاما ما لم يعقد عليه النبي
صلى الله عم قلبه من امر النوازل الشرعية فقد كان لا يعلم منها اولا الا ما علمه الله
شيئا فشيئا حتى استقر علم جملتها عنده اما بوحي من الله تعالى او اذن له ان
يشرع في ذلك ويحكم بما اراه الله وقد كان ينتظر الوحي في كثير منها ولكنه لم يمت
حتى استفرغ علم جميعها عنده عليه السلام وتقررت معارفها لديه على التحقيق
ورفع الشك والريب وانتفاء الجهل وبالجملة فلا يصح منه الجهل بشيء من تفاصيل
الشرع الذي امر بالدعوة اليه اذ لا يصح دعوته الى ما لا يعلمه واما ما تعلق بعقده
من ملكوت السموات والارض وخلق الله تعالى وتعيين اسمائه الحسنى واياته

اي مخلوقات الله تعالى علويا وسفليا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1